




الرقم: ص/3540/1011090  
التاريخ: 27/06/2024

## المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: مناقصة.
- نص الإعلان: تجديد رخص برنامج الحماية من الفيروسات وبرمجية الفدية لحواسيب ومخدمات المصرف التجاري السوري.
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الثلاثاء الموافق ٢٣ / ٧ / ٢٠٢٤** م في ديوان
- الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري، ويتم فض العروض في تمام الساعة 10,00 صباحاً من يوم **الأربعاء الموافق ٢٤ / ٧ / ٢٠٢٤** م في الإدارة العامة - مقر اجتماع لجنة المناقصات.
- التأمينات المؤقتة: 26,250,000 ل.س فقط ست وعشرون مليون ومائتان وخمسون ألف ليرة سورية لا غير، وإرفاق إشعار
- ن כדי لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ 50,000 ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- التأمينات النهائية: 10% من القيمة الإجمالية للعقد.
- مدة التنفيذ: 10/ يوم، عشرة أيام فقط، تبدأ من اليوم التالي لتلبيغ المعهد أمر المباشرة الخطي.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: 120/ يوماً فقط مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- مدة ارتباط العارض المرشح: 60/ يوم فقط ستون يوماً من اليوم التالي لتلبيغه إحالة التعهد عليه خطياً، وما يتوافق مع المادة
- 25/ من القانون رقم 51/ لعام 2004.
- غرامة التأخير: 0.001/ فقط واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير على آلا تتجاوز مجموع هذه
- الغرامات نسبة 20% من القيمة الإجمالية للتعهد.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان إرفاق إشعار ن כדי لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ 100,000 ل.س فقط مائة ألف
- ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بالمناقصة.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان الحضور إلى - ساحة يوسف العظمة - مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري
- بدمشق - مديرية الشؤون المالية - وذلك للحصول على دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية لقاء مبلغ وقدره
- 300,000 ل.س فقط ثلاثة ألف ليرة سورية لا غير .
- للإطلاع على دفاتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية) يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري
- . (<https://www.cbs-bank.sy>)

المدير العام  
الدكتور علي يوسف





الرقم: ٩٦٦ / ١/ ٠١١٠٩١ ص  
التاريخ: ٢٠٢٤/٥/٢٦

دفتر الشروط الفنية الخاص بمناقصة تجديد رخص  
برنامج الحماية من الفيروسات وبرمجية الفدية لحواسيب ومخدمات  
المصرف التجاري السوري

**أولاً: الغاية من المشروع**

يطلب المصرف التجاري السوري عروض أسعار لتجديد رخص (برنامج الحماية من الفيروسات والبرامج الضارة وبرمجيات الفدية) لحواسيبه ومخدماته مرخصة لصالح المصرف التجاري السوري لمدة عام ميلادي.

**ثانياً: الشروط العامة**

- ١- يجب على العارض أن يقدم بياناً بالمشاريع المشابهة المنفذة من قبله والتي سبق له التعاقد عليها مع الجهات الأخرى في القطر أو خارجه وبحق للمصرف طلب ما يثبت ذلك.
- ٢- يجب أن يتوافر لدى العارض فريق عمل خبير مع تقديم السيرة الذاتية لهذا الفريق.
- ٣- يجب على العارض زيارة المصرف والاطلاع على بيئة العمل المتعلقة ببرنامج الحماية من الفيروسات وبرمجية الفدية قبل تقديم عرضه.
- ٤- يلتزم العارض خلال فترة الرخص بتنصيب البرنامج على أي جهاز جديد في حال قيام المصرف بإضافة أجهزة أو استبدال التجهيزات بالكامل وبما لا يتعارض مع عدد الرخص المقدمة.
- ٥- يلتزم العارض طيلة فترة الرخص بتقليل رخص إضافية في حال رغبة المصرف وبنفس السعر المتعاقد عليه.
- ٦- يلتزم العارض طيلة فترة الرخص بتقليل الدعم الفني اللازم لمعالجة المشاكل التي قد يتسبب بها برنامج الحماية من الفيروسات والبرامج الضارة وبرمجيات الفدية.
- ٧- مدة الرخص المقدمة عام ميلادي تبدأ من تاريخ محضر الاستلام الأولي.
- ٨- العدد الكلي للرخص المطلوب تجديدها هو 2625 / رخصة.

لجنة إعداد دفتر الشروط الفنية

م. علي عده


م. زبيدة القبلان

م. أنس برهوم

صادق المدير العام

الدكتور علي يوسف

٢٠٢٤/٥/٢٦



## دفتر الشروط المالية والحقوقية لمشروع تجديد رخص برنامج الحماية من الفيروسات وبرمجية الفدية

## لحواسب وخدمات المصرف التجاري السوري

المادة (١): موضوع التعهد:

تجديد رخص برنامج الحماية من الفيروسات والبرامج الضارة وبرمجية الفدية لحواسب وخدمات المصرف التجاري السوري عدد /٢٦٢٥ رخصة.

المادة (٢): كيفية تقديم العروض:

تقديم العروض ضمن ملفدين اثنين مختومين من قبل العارض، يوضعان في ملف ثالث معنون باسم الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري مختوم من قبل العارض ومدون عليه عبارة " مناقصة تجديد رخص برنامج الحماية من الفيروسات وبرمجية الفدية لحواسب وخدمات المصرف التجاري السوري ".

الملف الأول: ويحتوي على ما يلي:

- التأمينات المؤقتة، مرفقاً معها إشعار نقدی لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (٥٠,٠٠٠) ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- طلب اشتراك بالمناقصة مرفقاً معه إشعار نقدی بتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بالمناقصة.
- اسم العارض وشهرته وعنوانه وموطنه المختار أو اسم وكيله إن وجد وموطنه المختار.
- إذا كان العارض وكيلًا عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً، وأنه حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.
- شهادة سجل تجاري صادرة خلال العام الحالي ولم يعُص على صدورها ثلاثة أشهر.
- شهادة تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية لم يعُص على صدورها ثلاثة أشهر.
- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجنائية أو جرم شائن لم يعُص على صدورها ثلاثة أشهر وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية للعام الحالي.
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.
- يلصق طابع مالي بمبلغ (٢٠٠) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة ، بالإضافة إلى طابع إعادة إعمار بمبلغ (١٠٠) ل.س وطابع إدارة محلية بمبلغ (١٠٠) ل.س.

- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ والخاصة (الحقوقية و المالية والفنية) وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط و أحكام دون أي تحفظ.
- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.
- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة وأنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته وتعفي الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- تقديم لحة عن الشركة العارضة تبين توفر خبرات فنية في هذا المجال والمشاريع المشابهة من حيث (الخدمات المطلوبة وحجم العمل) المنفذة من قبلها مدعاومة بالوثائق.
- تقديم عناوين مكاتب الجهة العارضة والسيرة الذاتية لفريق الشركة.
- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة وختومة من قبل العارض.

**الملف الثاني: ويحتوي على:**

- العرض المالي مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية رقمًا وكتابه، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض بصورة واضحة وجلية باللغة العربية مع العلم أنه سيتم رفض أي عرض مالي مكتوب بخط اليد.
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتضامن والتكافل تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي والسعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة وعلى مسؤولية العارض.

**المادة (٣): تقديم العروض:**

تقديم العرض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الموافق لـ / ٢٠٢٤ ، والمحدد بالإعلان الصادر في الصحف الرسمية إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً وبهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

**المادة (٤): يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:**

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة.
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو الخاصة .
- في حال تقديم العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض .
- في حال تنظيمه أو تقديمها بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون (٥١) لعام ٢٠٠٤ .



**المادة (٥): التأمينات:**

**١- التأمينات المؤقتة :**

تحدد التأمينات المؤقتة مبلغ وقدره (٢٦,٢٥٠,٠٠٠) ل.س فقط ست وعشرون مليوناً ومئتان وخمسون ألف ليرة سورية لا غير، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرافية أو حواله مصرافية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة.

**٢- التأمينات النهائية:**

تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠ % فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد، تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبلغ المعهود المرشح خطياً إحالة التعهد عليه، وبما يتوافق مع المادة /٤٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤، وتقدم بموجب كفالة مصرافية أو حواله مصرافية أو شيك مصدق، وتعاد إلى أصحابها بعد صدور محضر الاستلام النهائي الموقع والمصدق أصولاً وتقدم براءة ذمة عن العقد من الدوائر المالية المختصة.

**المادة (٦): توقيع العقد:**

تدعو الإدارة المعهود المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها (١٠) أيام من تاريخ تبلغه إحالة التعهد عليه وبما يتوافق مع المادة (٣١) الفقرة (ط) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

**المادة (٧): مدة ارتباط العارض بعرضه:**

يلتزم العارض بعرضه لمدة (١٢٠) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً، من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

**المادة (٨): مدة ارتباط العارض المرشح:**

يبقى العارض المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة /٦٠/ يوم فقط ستون يوماً من اليوم التالي لتبلغه إحالة التعهد عليه خطياً، وبما يتوافق مع المادة /٢٥/ من قانون العقود رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤.

**المادة (٩): بدء التنفيذ وأمر المباشرة:**

يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتلقي المعهود أمر المباشرة الخططي.

**المادة (١٠): مكان التنفيذ:**

الأماكن التي يحددها المصرف التجاري السوري.

**المادة (١١): مدة التنفيذ:**

تحدد مدة تنفيذ المشروع بـ /١٠/ أيام فقط عشرة أيام.

**المادة (١٢): الضمان:**

- يضمن المعهود تقديم الشخص وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها.
- تخضع الشخص المقدمة لفترة ضمان مجانية (عام ميلادي كامل) تبدأ بعد صدور محضر الاستلام المؤقت.
- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب تعمد المعهود إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.



### المادة (١٣): طريقة الدفع:

يتم دفع كامل قيمة العقد بالليرة السورية بموجب أمر صرف أصولي بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الموقع والمصدق أصولاً وتقديم فاتورة مطالبة من المعهد.

### المادة (١٤): الاستلام المؤقت والنهائي:

- يتم الاستلام المؤقت بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً، ينظم من قبل لجنة فنية يشكلها المصرف لهذه الغاية.
- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً، ينظم من قبل لجنة فنية يشكلها المصرف لهذه الغاية.

### المادة (١٥): غرامات التأخير:

تفرض على المعهد الذي يتأخر بتنفيذ مضمون العقد غرامة تأخير بمقدار (١٠٠٠١) فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تزيد عن ٢٠ % عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد، ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر.

### المادة (١٦): النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:

يتحمل المعهد جميع النفقات الناجمة عن التعاقد بما فيها أحور الإعلان ، كما يتحمل جميع الضرائب والرسوم المالية والجمالية والبلدية والمحليه المرتبطة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ هذا العقد بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

### المادة (١٧): تمديد العقد بسبب القوة القاهرة:

يجب على المعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد، وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد ، فيجب على المعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خططي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

### المادة (١٨): المسؤولة تجاه الغير:

يتتحمل المعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيّبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاضي أو بأي طريق آخر.

### المادة (١٩): الإنذار:

يعتبر المعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المرتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب هذا العقد أو دفاتر الشروط دون الحاجة إلى إنذار أو إنذار أو أي إجراء من قبل الإدارة.

### المادة (٢٠): التبييع والموطن المختار:

تعتبر جميع التبليغات والمراسلات والإخطارات والإذارات التي ترسل من الإدارة إلى المعهد صحيحة متى سلمت إليه شخصياً أو لوكيله أو لمثله القانوني، أو متى أرسلت إلى موطنه المختار أو لوكيله أو لمثله القانوني بالبريد المسجل أو البرق أو الفاكس يثبت مضمونه بكتاب مسجل أو بإحدى الوسائل المقبولة للإثبات قضائياً إلى العنوان المعين من قبله في العقد، ويعتبر المعهد مبلغأً حكماً هذه المراسلات والإخطارات والإذارات وفق المهل المحددة في الفقرة/ب/ من المادة /٦٥/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤.



**المادة (٢١): حل الخلافات:**

تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الفريقين بالطرق الودية ، وفي حال عدم الوصول إلى حلها ودياً يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

**المادة (٢٢): المراجع القانونية :**

في كل ما لم يرد عليه النص في هذا الدفتر يرجع إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ تاريخ ٢٠٠٤/٩/١٢ ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ ، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

رئيساً

طلال الأخرس

عضوأ

مرام عجاج

عضوأ

روان الشديدي

صدق

المدير العام

الدكتور علي يوسف